«هذا الكتاب في الأصل رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية في بيروت ، عام ١٤١٢ هـ. وقد حاز المؤلف بها على درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية بتقدير إمتياز مع التنويه بجهد الباحث ولو كان هناك درجة أعلى من الامتياز لحصل عليها».

جميع الحقوق محفوظة

للسيد سمير علي عزام

لا يسمح بإعادة نشر هذا الإصدار أو أي جزء منه، أو تخزينه أو نقله طباعة أو تصويراً، بأية وسيلة الكترونية أو ميكانيكية. ولا يسمح ينسخ أو تسجيل هذا الاصدار بأية وسيلة أخرى. ولا يسمح بالاقتباس من هذا الاصدار أو ترجمته إلى أية لغة أخرى، سواء لمؤسسة رسمية أو خاصة بدون الحصول على إذن خطي، أو اتفاق مسبق من صاحب الحق القطعي بالكتاب سمير علي عزام صاحب دار البيارق للطباعة والنشر والتوزيع.

الطبعة الثانية

١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦ م

دار البيارق

صاحبها ومديرها العام

إعلام ـ طباعة سمير علي عزام

نشر ـ توزيع

* * * * * * * * *

ص.ب ١١٣/٥٩٧٤ ـ الحمراء ـ بيروت ـ لبنان هاتف: ٢٠٦٢١٦/ ٠٣

توزيع

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت ـ لبنان ـ ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ ـ تلفون: ٧٠١٩٧٤

الاهداء

إلى من اختار لي الطريق الذي ألتمس فيه العلم فكان أول من تعلمت على يديه وترعرعت وأنا أنهل من فيض علمه ورعايته.

والدي الشيخ طالب هيكل(*) رحمه الله أهدي هذا الكتاب راجيا أن يكون في صحيفة حسناته.

محمد خير صيحك

(*) تولى والدي رحمه الله إمامة وخطابة جامع الرفاعي في الميدان بدمشق قرابة ثلاثة عقود إلى أن التحق بربه سنة ١٩٦٢ م وكانت له مدرسة خاصة (مكارم الاخلاق) تلقّى العلم بها كثيرون وممن تلقى العلم على يد والدي العلّامة الشهير شيخنا المرحوم الشيخ حسن حبنكة الميداني، هذا ولجدي والد والدي الشيخ محمد هيكل الشهير بابي راشد المتوفى ١٣٢٠ هـ ترجمة في كتاب جامع كرامات الاولياء للشيخ يوسف النبهاني جـ ١/ ٢٢٥ تصوير دار صادر بيروت طبعة ١٣٢٩ هـ. رحم الله الجميع رحمة واسعة ونفعنا بما تركوه من قدوة صالحة في العلم والعمل.

كلمة المشرف على الرسالة

الدكتور محمد مصطفى الزحيلي
أستاذ في الفقه المقارن
ووكيل كلية الشريعة للشؤون العلمية
في جامعة دمشق

إن هذا البحث ليس مجرد رسالة للحصول على شهادة الدكتوراه، بل هو موسوعة علمية في هذا الخصوص، ودائرة معارف، ومرجع علمي لا غنى عنه لكل من يكتب في الجهاد والقتال في الإسلام أو يريد الخوض في هذا الموضوع.

إننا نقدم هذه الرسالة بكل فخر واعتزاز للمسلمين عامة، ثم للدعاة والمفكرين ثم للمجاهدين خاصة، ونقدمها للجامعات العربية والإسلامية والأجنبية، وكليات الشريعة والدعوة وأصول الدين والدراسات الإسلامية، لتكون هذه الرسالة نبراساً أمام العلماء والباحثين لمناقشة الدراسة المعاصرة عن بقية أنواع الجهاد اليوم وفي المستقبل، وعن حالة الجهاد والمجاهدين في هذا العصر، ولتقييم الحركات الإسلامية المعاصرة، وتصحيح مسارها، ومعرفة مدى سيرها على المنهج الإسلامي الصحيح.

والرسالة في مجملها موسوعة فريدة في الجهاد والقتال في الشريعة والسياسة الشرعية، وهي من أهم المراجع المعاصرة التي ظهرت في الوقت الحاضر في هذا الموضوع.

وأخيراً: إن مسؤولية الباحث جسيمة عند الله تعالى، بعد أن وضع يده على مقاليد البحث، وامتلك الحسام العلمي، وتفتحت على يديه ينابيع الحكمة، وقد وهبه الله تعالى العقل السديد، والفهم الصائب، والعلم النافع، والأسلوب الحكيم، والقلم السيال.

إن مسؤوليته جسيمة في متابعة البحث والكتابة، ونشر هذه البحوث القيّمة النافعة، ليربح بها أمام الله تعالى، وينتفع بها غيره.

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار لجنة المناقشة

قرار لجنة مناقشة الرسالة المقدمة من الطالب محمد خير طالب هيكل وعنوانها «الجهاد والقتال في السياسة الشرعية» للحصول على درجة الدكتوراه من كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية.

إجتمعت اللجنة الفاحصة التي شكلها مجلس كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية في الساعة العاشرة من صباح يوم السبت ١٦ صفر ١٤١٣ هجرية الموافق ١٥ آب ١٩٩٢ ميلادية، وذلك لمناقشة الطالب محمد خير طالب هيكل في رسالته تحت عنوان «الجهاد والقتال في السياسة الشرعية» والتي تقدم بها إلى كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية للحصول على درجة الدكتوراه فيها، وتضم اللجنة:

- الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي رئيساً ومشرفاً.
- الأستاذ الدكتور كامل موسى عضواً.
- الأستاذ الدكتور نايف معروف عضواً.

وبعد مناقشة الطالب مناقشة علنية، وبعد الاطلاع على اللائحة الأساسية لكلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية فيما يختص بمنح درجة الدكتوراه، قررت لجنة المناقشة أن الطالب محمد خير طالب هيكل يستحق أن يمنح درجة الدكتوراه للدراسات الإسلامية من كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية بتقدير إمتياز مع التنويه بجهد الباحث ولو كان هناك درجة أعلى من الامتياز لحصل عليها.

والحمد لله رب العالمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

ـ الحمد لله رب العالمين، الذي أنعم على الناس برسالة الإسلام التي أرادها الله ـ عزَّ وجلّ ـ نظاماً عالمياً للبَشَرِيَّة جمعاء.

فمَنْ شاء أن يؤمِنَ كان مِن المسلمين.. ومَنْ أَبَىٰ فلا إكْراهَ في الدِّين، إلّا أنَّه ـ رغم ذلك ـ يَشْتَرِكُ مع المسلمين في التَّمَتُّعِ بِنِعْمَةِ الإسلام مِن حيث هو نظام، أراد اللّهُ مِن البَشَرِ أن يَخْضَعُوا له، مسلمين كانوا أم غير مسلمين..

ـ وأَفْضَلُ الصلاة والتسليم على سَيِّد وَلَدِ آدَم، محمد بن عبد الله، صاحِب هذه الرسالَةِ الإلهية الخاتمة، وأوَّلِ مَنْ سارَ في طريق إقامة النظامِ العالَمِيِّ الإسلامي الذي ارتضاه الله للبَشَرِيَّة مِن خَلْقِه، عن طريق الجهاد في سبيل الله، لإزَاحَةِ العقبات التي تقف في وَجْهِ إقامَةِ ذلك النظام.

ـ وأعظمُ الرِّضوان، وأوسعُ الرَّحَمات، على صحابَةِ رسول الله ـ ﷺ ـ ومَنْ تَبِعَهم بإحْسَانٍ، مِمَّنْ سَارُوا أَشْوَاطاً واسِعَة، في طريق إقامة النظام الإسلامي في العالَم لِيُشيعوا نِعْمَةَ الله بين الناس أجمعين، فحَمَلُوا لِوَاءَ الجهاد، امتثالاً لأَمْرِ الله، وقطعاً لِدَابِرِ المفسدين في الأرض، وسَعْياً وراءَ إسعادِ البشرية بالعَمَل على تطبيق مَنْهَجِ الله، في هذه الحياة.

ـ وأَصْدَقُ الدَّعَوَاتِ للمسلمين ـ في هذه الأيام ـ أَنْ يَهْدِيَهُمُ الله لِكَيْ يُدْرِكُوا فَظَاعَةَ الخَطَر الذي يُريد إيقاعَهُ بهم، وبالإنْسَانِيَّة المُسْتَضْعَفَة ـ مَنْ يَحْتكرون القوة في عالَمِنا اليوم، ويُشْعِلُون الحرائق هنا وهناك، ويَنْشُرون الخَرَابَ والدَّمارَ في كُلِّ مكان... ـ ذلك الخَطَر الذي يُرَوَّجُ له باسم النظام العالَمِيِّ الجديد، حتى يَخْلُوَ الجَوُّ لأصحاب هذا النظام، مِن أَجْلِ إبعادِ عالَمِنا المَنْكُوب عن النظام الإسلامِيِّ الذي أرادَه الله.. وفَرْض النِّظام الوَضْعِيِّ الذي

يريدونه هم، لِكَيْ يُتَاحَ لهم أن يَنْهَبُوا الخيرات، ويُشيعُوا الشهوات، ويَدُوسُوا المُقَدَّسات، ويمتهنوا الكرامات، باسْمِ الشَّرْعِيَّة الدولية، والنظام العالَمِيّ..

- أَصْدَقُ الدَّعَوات للمسلمين في هذه الأيام - أن يهديهُمُ الله لِكَيْ يُدْرِكُوا فَظَاعَةَ ما يُرَادُ بهم وبالإنْسَانِيَّة المُسْتَضْعَفة، فيَعْمَلُوا على لَمِّ شتاتِهم، وتوحيدِ صفوفهم، وضَمِّ كُلِّ القُوَى التي يمتلكونها، ويستطيعون امتلاكها، لتكون لهم قوةٌ واحدةٌ كُبْرَىٰ، تَقِفُ جَبْهَةً شامِخَةً في المُعْتَرَكِ الدَّوْلي، لِتَحُولَ دون تحقيق النظام العالَمِيّ الذي يريدُه المُفْسِدون في الأرض.. ولِيَعْمَلُوا على تحقيق النظام العالَمِي الذي يريدُه رَبُّ السموات والأرض.. عن طريق اسْتِئْنَافِ الحياة الإسلامية، وحَمْلِ الدعوة الإسلامية إلى جميع الأمم والشعوب، لاسْتِثْمَارِ ما فيها مِن بُذُور الخير، واستِئْصَال نَوَازِع الشَّرّ، بالجهادِ في سبيل الله - كُلَّما أَمْكَنَ ذلك - لإشاعة عَدَالَةِ السماء، بين رُبُوع الإنسانية جمعاء.

وبَعْدُ:

فهذه إضاءاتٌ أُقَدِّمُها بين يَدَي هذه الرسالَة، لتوضيح بعض الجوانِبِ فيها، تتعلَّقُ بالأمور التالية:

أ - الدوافع وراءَ اختياري للبحث في هذا الموضوع المُتَّصِل بالجهادِ في سبيل الله.
ب - منهج البحث وطريقة السَّيْر فيه.
جـ - خطة البحث.
د - واجب الشكر لِكُلِّ مَنْ أعانَ على البحث.

أ - الدوافع وراء اختيار هذا البحث:

هناكَ عِدَّةُ دوافع وراء اختيار هذا البحث، أَهَمُّها ما يلي:

١ - تلك الهَجْمَةُ الشَّرِسة على مَفْهُوم الجهاد في الإسلام، مِن قِبَل أعداء الإسلام، مِنْ مُسْتَشْرِقِين، أو مُسْتَغْرِبين، أو مُغْرِضين.. بدَعْوَىٰ أنَّه مَفْهُومٌ يَتَنافَىٰ مع الإنْسَانِيَّة، على النَّحوْ الذي بَسَطْتُ فيه القول في هذه الرسالة...

٢ - ما شاعَ بين كثيرٍ مِنَ الأوساط الإسلامية اليوم، مِن أَنَّ الجهادَ إنما هو حَرْبُ دفاعِيَّة، شُرِعَتْ مِن أَجْلِ رَدِّ الاعتداء فَحَسْبُ.. ولا صِلَةَ له مطلقاً باسْتِخْدَامِ القُوَّة من

أَجْلِ إقامة النِّظام العالَمِيّ، حسب نظام الإسلام، كما أرادَ الله لِخَلْقِه..

هذا، على حين يَرَىٰ أُولئك الذين عَمِلُوا على إشاعَةِ هذه الفكرة ـ ومنهم أساتذةٌ أفاضِل ـ كيفَ يَتَلَوَّىٰ العالَمُ المَنْكُوبُ، في هذا العَصْر، تحت سياط القُوَّةِ التي يَمْلِكُها الطُّغَاةُ لإخضاعِه لِمَا يُسَمُّونَه بالنظام العالَمِيِّ الجديد، الذي يريدون مِن وَرَائِه تحقيق أَحْلامِهِم في السيطرة والاستعمار، على حِسَابِ كُلِّ الأديان، والقِيَمِ، والحُقُوقِ، والمُقَدَّسات..

٣ ـ ما يَشْعُرُ به المُسْلِم مِن تأخير قيمة الجهاد، في قائمة القِيَم الإسلاميَّة، لَدَىٰ قراءَتِهِ لِبَعْضِ ما يُنْشَرُ مِن كتاباتٍ إسلامِيَّة... ومِنها ما تَكْتُبُه أقلامٌ كبيرةٌ لا يُنْكَرُ إخلاصُ أصحابها، وذلك عن طريق تفسير الجهاد مِن حيثُ مَدْلُولُه الشَّرْعِيُّ بأنَّه كُلُّ جُهْدٍ مَبْذُولٍ في الوعظ والإرشاد، وإقامة حلقات الدروسِ الدينيَّةِ في المساجد، ونَشْرِ الوَعْيِ الإسلاميِّ بين الجماهير. وما يَدُورُ حول هذا المَعْنَىٰ مِمَّا يُفيضُون القَوْلَ فيه.. حتى إذا عرضوا لموضوع القتال في سبيل الله، مَرُّوا عليه مَرَّ السَّحَاب.. الأَمْرُ الذي يُوحِي بأنَّ الجهادَ أَمْرٌ هامِشِيٌّ في حياة المسلمين، لا ضَيْرَ مِن عَدَمِ الالتفات إليه، أو الوُقُوف عنده، مَعَ أَنَّ الجهادَ، أَيِ القتال في سبيل الله، يَحْتَلُّ في قائمة تلك القِيَم الإسلامية أَرْفَعَ الدَّرَجات، بَلْ لَقَدْ قال عنه رَسُولُ الله ﷺ بأنَّه ذُرْوَةُ سَنَامِ الإسلام[1]..

وقد كان هذا الاتِّجاهُ الخاطىء في التعريف بالجهاد، ومُحَاوَلَةُ صَرْفِهِ عن المَعْنَىٰ الشَّرْعِيِّ الحقيقيِّ له، وهو قتال الكُفَّارِ لإعلاء كلمة الله. أَيْ، لإقامَةِ مَنْهَجِ الله في هذه الحياة ـ أقول: لقد كان هذا الاتِّجاه الخاطىء هو الذي دَعَاني إلى إطالة البحث في التعريف بالجهاد بشَتَّىٰ معانيه في اللغة والعُرْفِ العامِّ، والاصطلاح الفِقْهِيِّ، والشَّرْعي.. مِن أَجْلِ تَصْحِيح ذلك الانْحِراف قَبْلَ أَنْ يَقْوَىٰ ويَشْتَدَّ، ويَجْرِفَ في تَيَّارِهِ المَفْهُومَ الشَّرْعِيَّ الصحيح عن الجهاد. عِلْماً بأنَّه قد كانت تَكْفِي بِضْعَةُ سطور في التعريف بالجهاد، لولا ما ذَكَرْتُ مِن وجودِ كتابات إسلامِيَّة، تُفَسِّرُه ذلك التفسير الذي يُهَمِّشُ معناه الشَّرْعِيَّ الأصيل في حياةِ المسلمين.

٤ ـ ومِن الدوافع وراء اختيارِ البحث في موضوع الجهاد ـ أنَّه وُجِدَ في حياةِ المسلمين في الماضي، كما هو في الحاضِرِ، أنواعٌ مِن القتال، مِنها المشروعُ ومنها غيرُ المشروع.. فأَيُّ

---

(١) سيأتي تخريجه حين الكلام عن مكانة الجهاد في الإسلام. [أنظر: ص ٢٩٣ و ٨٣٥].

تلك الأنواع مِن القتال يَصْدُقُ عليه تعريف الجهاد؟ وأيُّها لا يصدق عليه ذلك، سواءٌ أكان القتال مشروعاً أم كان غير مشروع؟ كما وُجِدَ في العالَمِ الإسلامي اليوم، كثيرٌ مِن الحَرَكات والمُنَظّمات التي تَحْمِل السلاحَ، وتَعْمَلُ باسْمِ الجهادِ في سبيل الله، مِن أَجْلِ تحقيق أهدافٍ كثيرة مختلفة.. وفي ظِلِّ هذا الواقعِ المُعَاش، لا بُدَّ مِن رَسْمِ المعايير الإسلامية الصحيحة لمعرفة حقيقة الجهاد، أو القتال المشروع، حتى نتمكّن ـ بالتالي ـ مِن التمييز بين تلك الحركات والمُنَظّمات، وإعطاء الحكم الصحيح عليها، وما التي يَجُوزُ دَعْمُها، أو الانْخِراطُ فيها؟ وما التي يجب كَشْفُها، والوقوف في وَجْهِها؟

٥ ـ وهناك في موضوع الحَرْبِ والقتال ـ كثيرٌ من التساؤلات التي تتصل بالقتال أو بوَقْفِ القتال في ظِلِّ أنظمةٍ غير إسلامية، أو تتصل بالتحالفات العسكرية التي تَعْقِدُها دُوَلُ العالَمِ الإسلاميِّ اليوم، أو تتصل باستعمال الأسلحة الحديثة مِن نَوَوِيَّةٍ، وكيميائية، وجرثومية... إلى غير ذلك مِن المسائل الكثيرةِ الكثيرةِ، التي تشغل بالَ المسلم في هذا العَصْر، ولا سيما مَنْ له صِلَةٌ مّا، في هذه المجالات... وكثيراً ما يَصْعُبُ على المسلم وجودُ أَجْوِبَةٍ وافية لِتِلْكَ المسائل في المَرَاجِعِ الفِقهيَّةِ القديمة، لِسَبَبٍ أو لآخَرَ.. فكانَ لا بُدَّ مِن دراسَةِ هذه المسائل، والبحث عن آراء الفقهاءِ فيها، أو إنشاءِ اجتهادٍ شَرْعيٍّ جديد بصَدَدِها إنْ كانت مِن المسائل الجديدة.

ولا أَزْعُمُ أَنّي استوعَبْتُ كُلَّ تلك المسائل والقضايا الراهنة، ولكِنْ يَبْدُو أَنَّ ما دُرِسَ منها، وما وُضِعَ مِن خُطُوطٍ عريضةٍ بشأنِها كفيلٌ بإلقاء الضوء الذي يَهْدِي المسلمَ إلى المَوْقِفِ الشرعيِّ إزاءَ أيِّ مسألَةٍ مِن المسائِلِ المستجدّة في عالَمِ الحَرْبِ والقتال، والعلاقات الدولية القائمة على الحروب، أو القائمة على وَقْفِ تلك الحروب..

ب ـ منهج البحث وطريقة السير فيه:

نَظَراً لِسَعَةِ هذا البحث، وشُمُولِهِ للعَدِيد من المسائل والقضايا ـ كان لا بُدَّ مِن تَصْنِيف تلك المسائل تَبَعاً لتقدير الباحث، بِحَسَبِ دَرَجَتِها مِن الأهميَّة بالنِّسْبَةِ إلى الواقعِ الذي يَعيشُه المسلمون من ناحية، وبالنِّسْبَةِ إلى مَدَىٰ صِلَتِها بأَصْلِ البحث مِن ناحيةٍ أُخْرَىٰ.. عِلْماً بأنَّه لم يَكُنْ مِن المُمْكِنِ دراسَةُ جميع المسائل المطروحةِ في هذه الرسالة على مُسْتَوىً واحِدٍ مِن الاستيعابِ والشُّمُول؛ لأنَّ ذلك لَوْ حَصَل ـ لاحْتاجَ الأَمْرُ إلى ضِعْفِ

حَجْمِ هذه الرسالة ـ على الأقَلِّ ـ مع أنَّها في واقِعِها الراهن، قد اعْتَبَرَها بعض الأساتذةِ الأفاضل بأنَّها قد اشتملت على ثلاث رسائل وافية، لا رسالة واحدة..

ومِن هنا، فقد حَظِيَتْ بعض البحوث والمسائل بمُعَالَجَاتٍ مُوَسَّعَةٍ على الصعيد الفقهيِّ وصعيد الأدلة مِن الكتاب والسُّنَّة، وما إليهما.. ونالَتْ بعض البحوث مُعَالَجَاتٍ دونَ ذلك، تَبَعاً للتقدير الشَّخْصيِّ ـ كما سلفت الإشارة ـ ولا مانِعَ مِن أن يختلف بعضُ المُطَّلِعين الأفَاضِل مع الباحث في هذا التقدير.. كما هو الشأنُ في مثل هذه الأمور الخاضِعَةِ للتقدير.

هذا، ومَعَ الأَخْذِ بعَيْنِ الاعتبار، هذه الملاحَظَة المشارَ إليها ـ يُمكن تلخيص الطريقة التي سِرْتُ عليها في دراسَةِ مسائل هذه الرسالة في النِّقاطِ التالية:

١ ـ تقسيم البحث ـ غالباً ـ إلى مسائل، والمسائل إلى نقاطٍ مُحَدَّدَة، ثم تناول تلك المسائل والنِّقاط بالدراسة، واحدةً واحدَة.

وهُنَا أَوَدُّ الإشارة إلى أَنَّ بعض تلك البحوث أو المسائل التي عالَجْتُها، كان مِن الممكن دِرَاسَتُها دون التَّوَغُّلِ كثيراً في التفريعاتِ والتفصيلات التي دَخَلْتُ فيها، مع اعتبارِ تلك الدراسةِ وافِيةً أو مقبولة ـ في الوقت نَفْسِه ـ.. إلاّ أنَّني ـ رغم ذلك ـ آثَرْتُ الاسْتِرْسَالِ في المُعَالَجَة على النَّحْوِ المُشَارِ إليه، تَبَعاً لِتَقْديري بأنَّ تلك التفريعات، والتفصيلات تُشَكِّلُ بِدَوْرِها مسائل مُلِحَّة في حياة المسلمين، ولا بُدَّ مِن طَرْحِها على بساط البحث..

ومِن هُنَا، فقد اتَّسَعَتْ بَعْضُ المباحث اتِّساعاً، رُبَّما لا يكون في عَنَاوينها المُجَرَّدَة ما يُسَوِّغُ ذلك الاتِّساع.. إلاّ أنَّني رَجَوْتُ أَنْ يَجِدَ القارِئُ ما يُسَوِّغُ تلك الطريقة التي سِرْتُ عليها في المعالَجَة، بَعْدَ أَنْ يَطَّلِعَ على الهَيْكَل التفصيليِّ لتلك المباحث.

٢ ـ عُنِيتُ بالأَدِلَّةِ الشرعية مِن الكتاب والسُّنَّة، كما عُنِيتُ بالرُّجُوع إلى المصادِرِ الأَصِيلة، في تفاسير القرآن الكريم، وشروح السُّنَّةِ النَّبَوِيَّة.

٣ ـ وعُنِيتُ أيضاً بالاعتماد على المَرَاجِعِ الفقهيَّة، مقتصِراً ـ في الغالب ـ على كُتُبِ المذاهب الفقهية الأربعة المَشْهُورَة.

٤ ـ أحياناً، في بعض المسائل، كنتُ أَكْتَفِي بعَرْضِ آراء العلماء في المسألة المطروحة، كما أَجِدُها في مراجع التفسير، وشروح الحديث.. دون متابَعَةِ البحث في المصادر

الفقهية لمعرفة نِسْبَة تلك الآراء إلى أصحابها مِن المذاهب الفقهية المعروفة، ورُبَّما اكْتَفَيْتُ بآراء مَذْهَبٍ فقهي واحدٍ في تلك المسألة، مُشِيراً في الحاشية ـ غالباً ـ إلى المصادر الأخْرَى لِمَنْ أرادَ التوسُّع. . وذلك لأن موضوع الرسالة، وهو «الجهاد والقتال في السياسة الشرعية» ـ ليس مِنْ طبيعته بِشَكْلٍ عام، أَنْ يَتَوَفَّرَ الباحث على دراسة جميع المسائل المطروحة فيه، على أساسٍ مِن الفقه المُقَارَن، أو الْتِزَامِ مذهب فِقْهِيٍّ مُعَيَّنٍ فيها، كما هو الشأنُ في موضوعات السياسة الشرعية ـ بصورَةٍ عامة ـ فقد جاء في تعريف السياسة الشرعية، ما يلي:

«هي تدبير الشؤون العامَّة للدولة الإسلامية، بما يكفل تحقيق المصالح، ودَفْعَ المَضَارّ، مِمَّا لايَتَعَدَّى حُدُودَ الشريعة، وأصولَها الكُلِّيَّة، وإنْ لم يَتَّفِقْ وأقوالَ الأئمة المجتهدين»[1].

وعَلَيْهِ، فقد كنت أستعرِض آراء العلماء في بعض تلك المسائل المُشَارِ إليها، وأُرَجِّحُ ـ غالباً ـ ما أراه منها أقرب إلى الدليل الشرعي، أو أقرب إلى المصلحة، إنْ كانت المسألة مِمَّا تُرِكَ تَحْدِيدُ المَوْقِفِ الشرعي منها إلى المصلحة.

٥ ـ وأحياناً كثيرة، كنت أَطْرَحُ المسألة التي أنا بصدَدِها على بساط المذاهب الفقهية، والأدلة التي استدلَّ بها كلُّ مذهب على الرأي الذي تَبَنَّاه، ثم أَدْخُلُ حلبة المناقشة لتلك الأدلة. . لأَخْرُجَ ـ في النهاية ـ بما أراه أقرب إلى الصواب، في نظري. . وذلك تَبَعاً للتقدير الشخصيِّ في أهمية المسألة التي أُعَالِجُها على هذا النَّحْوِ.

٦ ـ كثيراً ما رَجَعْتُ إلى السيرة النبوية، وكتب التاريخ ذاتِ الصِّلَة. . كلما عَرَضَت الحاجَةُ إلى ذلك.

٧ ـ كما رَجَعْتُ إلى كثير مِن الدراسات الإسلامية الحديثة في كثيرٍ مِن مسائل البحوث التي تناوَلْتُها، فاسْتَفَدْتُ، وناقشتُ، ووافقتُ، وخالَفْتُ. . إلاّ أنني حين المُخَالَفَة لآراء بَعْضِ الأساتذةِ الأفاضِل، لم أَكُنْ أُبِيحُ لِنَفْسي ـ وليس ذلك مِن طَبْعي ـ أَنْ أَجْنَحَ إلى أسلوبِ التَّهَجُّمِ والتَّجْرِيح، مَهْمَا حَمِيَ وَطِيسُ المناقَشَةِ في بعض الأحيان. . . نَعَمْ، قد يَعْنُفُ الأسلوب، وقد يميل إلى التشريح والتجريح حين يتَّصِلُ الأَمْرُ بالرَّدِّ على هَجَمَاتِ المستشرقين على شرائع هذا الدِّين، ولا غُبَارَ في ذلك؛ فهُجُومُ العَدُوّ قد لا يَنْفَعُ معه إلاّ الهجُوم المُضَادّ.

---

(١) السياسة الشرعية، للشيخ عبد الوهاب خلاف: ص ١٤.

وهذا، على عكس ما نَجِدُه مِن بعض الأقلام الإسلامية الكبيرة ـ مع بالغ الأسَف ـ حين تَلْتَزِمُ جانب الأدَبِ الجَمِّ في مناقشة الأعداء والمستشرقين، حتى إذا اتَّصَل الأمْرُ بمناقَشَةِ بعض العلماء والمفكرين مِمَّنْ يعملون في حَقْلِ الدعوة الإسلامية ـ إذا بِتِلْكَ الأقلامِ المؤدَّبَة، تَنْدَلِعُ منها أَلْسِنَةٌ حِدادٌ، تَلْسَعُ أولئك العلماء والمفكرين، بسبب ما لَهُمْ مِن اجتهادٍ خاصٍّ في طريقة الدَّعْوَةِ والعَمَل، يُخَالِفُ الاتِّجاه الذي يراه أصحابُ تلك الأقلام الكبيرة.

٨ ـ قُمْتُ بتَخْريج الآيات والأحاديث الوارِدَة في الرسالة.. وقد أكتفي بتخريج الحديث في الصَّحِيحَيْن، البخاري ومسلم، أو أحدهما حين يكون مِن أحاديث هذا الكتاب أو ذاك. وأمّا حين يكون الحديث في غير الصَّحيحَيْن ـ فكُنْتُ أشير إلى المصادر، أو بعض تلك المصادر التي ذَكَرْتُه، وأَحْرِصُ ـ غالباً ـ على بيان درجة الحديث مِن الصِّحَّةِ، أو غيرها، وذلك حين أَجِدُ أَحَداً مِن علماء الحديث المختصِّين قد بَيَّنَ دَرَجَتَه.. فإذا لَمْ أَجِدْ، وتَوَقَّفَ الرَّأْيُ الفِقْهِيُّ على معرفة درجة الحديث ـ فقد كنت أَلْجَأُ إلى دراسته مِن حيث السَّنَد، على ضوء قواعِدِ مصطلح الحديث وكُتُب التراجِم، والجَرْح والتعديل، لِلْحكْمِ على سَنَد ذلك الحديث، وبالتالي معرفة دَرَجَتِه في الرَّدِّ أو القبول.

٩ ـ لم أتعاملْ مع الأدلة الشرعية على أساس الانْتِقاء؛ بمعنى أَنَّني إذا وَجَدْتُ في المسألة المطروحة عَدَداً مِن الأَدِلَّةِ التي ظاهِرُها التعارُضُ لم أكنْ أَكْتَفِي بعَرْضِ الدليل الذي يتَّفِق مع الرأي الذي أتبنَّاه، وأغضُّ النَّظَر عن الأدلة الأُخْرَىٰ.. بل كنتُ أعمد ـ غالباً ـ إلى عَرْضِ الأَدِلَّة كُلِّها، ثم أُوَفِّق بينها، أو أُرَجِّح بعضها على بعض، على حَسَبِ طبيعة تلك الأَدِلَّة.

١٠ ـ كما لم أتعاملْ مع القواعد الأصولية بازْدِواجِيَّة؛ أَيْ أَنَّني إذا اسْتَخْدَمْتُ أيَّ قاعدة أصولية في مسألةٍ مِن المسائل.. كقاعِدَة العمل بمفهوم المُخَالَفَةِ مثلاً، تَبَعاً لِرَأْيِ الجمهور ـ أم أَعُدْ في مسألةٍ أُخْرَىٰ لأَرُدَّ العَمَلَ بهذه القاعدة تَبَعاً لِرَأْيِ الأحناف، حين أَجِدُ أنَّ العَمَل بها لا يتَّفِقُ مع الرأي الذي أُرَجِّحُهُ في المسألة الجديدة المطروحة؛ لأنَّ مِثل هذه الازدواجِيَّة في التعامُلِ مع القواعد الأصولية لا يليقُ بالباحث المُنْصِف.

١١ ـ أكثَرْتُ مِن الاستشهادِ بالنصوص الفقهية مِن المراجع القديمة الأصيلة، مقتصراً مِن الشواهد، على النصوصِ الواضِحَةِ.. وذلك مِن أَجْلِ أَنْ أُزِيلَ الحاجِزَ بين المُثَقَّفِين في

المبحث الأول: الدعوة الإسلامية في طور الكتمان: ص: [٣٧٥ ـ ٣٨٨].
المبحث الثاني: الدعوة الإسلامية في طور الإعلان: ص: [٣٨٩ ـ ٤٠٠].
المبحث الثالث: الدعوة الإسلامية في طور العرض على زعماء القبائل وانعقاد البيعة مع الأنصار على الحرب: ص: [٤٠١ ـ ٤٣٥].
خاتمة: العُنْفُ في هذه المرحلة، والموقف الشرعي منه: ص: [٤٣٧ ـ ٤٥٠].

الفصل الثاني: مرحلة ما بعد تشريع الجهاد. (الدعوة الإسلامية في العَهْد المدني بعد الهجرة): ص: [٤٥١].

المبحث الأول: الإذن بالقتال: ص: [٤٥٣ ـ ٤٦٥].
المبحث الثاني: عرض موجز لأخبار الحروب، ووَقْفِها بالمعاهدات ـ في سيرة النبي ﷺ، وأبرز الأحكام المستفادَةِ منها: ص: [٤٦٧ ـ ٥٢٤].
المبحث الثالث: دعوة الرسول ﷺ لرؤساء الدول إلى الإسلام، وعلاقتها بالجهاد: ص: [٥٢٥ ـ ٥٣٩].
المبحث الرابع: دوافع إعلان الجهاد، على سائر الجبهات في عهد الخلافة الراشدة: ص: [٥٤١ ـ ٥٧٩].

ـ الباب الثالث: أسباب إعلان الجهاد في الإسلام: ص: [٥٨١].

ـ مقدّمة الباب: ص: [٥٨٣ ـ ٦٠٤].
الفصل الأول: رَدّ العُدْوَان: ص: [٦٠٥].
تمهيد: ص: [٦٠٧].

المبحث الأول: العدوان على المسلمين مِن حيث هو سبب مِن أسباب القتال: ص: [٦٠٩ ـ ٦٢٩].
المبحث الثاني: العدوان على المسلمين من حيث صُوَرُه (أي، الجهة التي وقع عليها العدوان): ص: [٦٣١ ـ ٦٤٧].
المبحث الثالث: العدوان على المسلمين مِن حيث التابِعيَّة التي يحملونها (الدولة التي ينتمون إليها): ص: [٦٤٩ ـ ٦٩٢].

المبحث الرابع: العدوان على أهل الذمَّة، ومَنْ في حُكْمهم، وعلى حُلَفاء المسلمين مِن غير أهل الذِّمَّة: ص: [٦٩٣ ـ ٧٠٨].

المبحث الخامس: هل العدوان أو الظلم الواقع على فئاتٍ من الكفار ـ مِن غير أهل الذمة، ومن في حكمهم، ومِن غير الحُلَفاء ـ هو سبب مِن أسباب إعلان الجهاد في الإسلام؟ ص: [٧٠٩ ـ ٧٣٧].

الفصل الثاني: الوقوف في وَجْه الدعوة الإسلامية: ص: [٧٣٩].

المبحث الأول: المراد بالوقوف في وجه الدعوة الإسلامية بصفته سبباً لمشروعية الجهاد في الإسلام: ص: [٧٤٣ ـ ٧٦٩].

المبحث الثاني: إلامَ يُدْعَىٰ غير المسلمين في الدُّوَل الأخرى؟ ص: [٧٧١ ـ ٧٩٢].

المبحث الثالث: مواقف الدول والشعوب الأخرى مِن الدعوة إلى الإسلام، أو إلى الحكم بالإسلام والنتائج المترتبة على ذلك ـ ومشروعيَّة إعلان الجهاد: ص: [٧٩٣ ـ ٨١٤].

مسائل متفرِّقة تتصل بأسباب إعلان الجهاد: ص: [٨١٤]

أ ـ الجهاد، هل هو حرب دفاعية فحسب، أم قد يكون حرباً هجوميةً أيضاً؟ ص: [٨١٥].

ب ـ الجهاد، هل هو تدخُّلٌ في شؤون الآخَرين؟ ص: [٨١٨].

جـ ـ ما الأصل في العلاقة بين المسلمين، والآخرين ـ السِّلم، أم الحرب؟ ص: [٨٢١].

ـ الباب الرابع: أحكام الجهاد: ص: [٨٣١]

الفصل الأول: تفصيل أحكام الجهاد في كُتُب الفقه الإسلاميّ: ص: [٨٣٣].

تمهيد: مكانة الجهاد وفضله: ص: [٨٣٥ ـ ٨٥٤].

المبحث الأول: الجهاد، الأصلُ فيه أنَّه فَرْض كفاية: ص: [٨٥٥ ـ ٨٧٣].

المبحث الثاني: الجهاد، متى يكون فرض عين؟ ص: [٨٧٥ ـ ٨٨٩].

المبحث الثالث: الجهاد، هل الأصل فيه أنه مندوب؟ وهل يكون مندوباً؟ ص: [٨٩١ ـ ٩١٥].
المبحث الرابع: الجهاد، هل يكون مُبَاحاً؟ ص: [٩١٧ ـ ٩٢٥].
المبحث الخامس: قتال العَدُوّ، هل يكون مكروهاً؟ ص: [٩٢٧ ـ ٩٣٥].
المبحث السادس: قتال العَدُوّ، هل يكون حراماً؟ ص: [٩٣٧ ـ ٩٤٩].

الفصل الثاني: أداة الجهاد (الجيش الإسلامي)
تنظيمه ـ وتدريباته ـ ومقوماته البشرية والمادِّيَّة: ص: [٩٥١].

المبحث الأول: التنظيمات المختلفة التي يتطلبها الجيش: ص: [٩٥٥ ـ ٩٦٧].
المبحث الثاني: التدريبات المختلفة التي يتطلبها الجيش: ص: [٩٦٩ ـ ٩٨٢].
المبحث الثالث: المقومات البشرية: ص: [٩٨٣].

المطلب الأول: أفراد الجيش الأساسيّ ودورهم فيه: ص: [٩٨٩].

تمهيد حول: ـ بدايات تكوين الجيش الإسلامي، وتنظيمه: ص: [٩٨٩ ـ ٩٩٤].
ـ مَن هم المكلفون وجوباً بالجهاد؟ ص: [٩٩٤ ـ ١٠٠٠].
ـ من هم الذين يُقبلون في الجيش الإسلامي، في الدولة الإسلامية؟ ص: [١٠٠٠ ـ ١٠٠٢].

المطلب الثاني: الجيش الاحتياطي (مِمَّ يتكوّن؟) ص: [١٠٠٣].

الفرع الأول: التسليح الشعبي وحدوده: ص: [١٠٠٤].
الفرع الثاني: الرجال المتطوعون في الجيش ودورهم فيه: ص: [١٠١٠].
الفرع الثالث: حكم اشتراك النساء في الجيش ودورهنّ فيه: ص: [١٠١٣].
الفرع الرابع: حكم اشتراك الأطفال في الجيش، ودورهم فيه: ص: [١٠٢٤].
الفرع الخامس: حكم اشتراك غير المسلمين من الرعيَّة في الجيش ودورهم فيه: ص: [١٠٣٦].
الفرع السادس: الأجانب في الجيش الإسلامي ودورهم فيه: ص: [١٠٥٠].

المبحث الرابع: المقومات المادِّيَّة: ص: [١٠٥٥]
المطلب الأول: طُرُق الحصول على السلاح: ص: [١٠٥٧].

المطلب الثاني: ما هي الموارِد المادِّيَّة لنفقات الجيش المختلفة؟ ص: [١٠٧١].

الباب الخامس: الأحكام الشرعية في السياسة الحَرْبية: ص: [١٠٩١]

الفصل الأول: معاملة أفراد الجيش الإسلامي: ص: [١٠٩٣].

المبحث الأول: حق القائد في الطاعة وحُدُودِها: ص: [١٠٩٥].
المبحث الثاني: حق القائد في إخراج مَنْ يَرَى في وجودِه ضرراً في الجيش: ص: [١١٠٩].
المبحث الثالث: حقوق المقاتلين: ص: [١١٢١].
المبحث الرابع: إظهار الفخر والخيلاء: ص: [١١٣٣].
المبحث الخامس: حكم الجواسيس المسلمين، وغير المسلمين مِن الرَّعيَّة الإسلامية: ص: [١١٤٩].
المبحث السادس: حكم الفرار من الجيش: ص: [١١٧١].
المبحث السابع: الشهيد وأحكامه، وأسرته مِن بَعْده: ص: [١١٩٧].

الفصل الثاني: معاملة الأعداء في الحرب: ص: [١٢٣٩].

المبحث الأول: أحكام غير المقاتلين مِن الأعداء: ص: [١٢٤١].
المبحث الثاني: حكم الجواسيس مِن أهل الحرب: ص: [١٢٧٧].
المبحث الثالث: استخدام الكذب والتضليل في الحرب مع الأعداء: ص: [١٢٩١].
المبحث الرابع: جثث الأعداء: ص: [١٢٩٩].

المطلب الأول: التمثيل بجثث الأعداء: ص: [١٣٠١].
المطلب الثاني: تشريح جثث الأعداء لأغراض البحوث الطِّبِّيَّة: ص: [١٣١١].
المطلب الثالث: مُوَارَاة جثث الأعداء: ص: [١٣١٥].
المطلب الرابع: تسليم جثث الأعداء لأصحابها: ص: [١٣٢٣].

الفصل الثالث: أعمال حربية، وتصرُّفات مختلفة - بين الجواز والمَنْع: ص: [١٣٢٥].

المبحث الأول: (الدُّرُوع البشرية) ـ هل يجوز قتل أفراد مِن المسلمين، أو مِن الرعية الإسلامية ـ أو غيرهم، إذا تترَّس بهم العَدُوّ؟: ص: [١٣٢٧].

المبحث الثاني: (أسلحة التدمير الشامل) ـ استخدام الأسلحة التي تشمل غير المحاربين بالضرر: ص: [١٣٤٣].

المطلب الأول: أسلحة الفتك بالإنسان والحيوان والنبات مع تدمير المباني (القنابل النووية): ص: [١٣٤٧].

المطلب الثاني: أسلحة الفتك بالإنسان والحيوان والنبات دون تدمير المباني (القنابل النيوتْرُونيّة ـ والأسلحة الكيماوية، والبيولوجية..) ص: [١٣٥٩].

المبحث الثالث: مِن مُمَارسات المحارِبين، وموقف الاجتهاد الشرعي فيها: ص: [١٣٦٣].

المطلب الأول: تأخير الصلوات عن أوقاتها بسبب الحرب، وأقوال الفقهاء في ذلك: ص: [١٣٦٥].

المطلب الثاني: الخطف، وأخذ الرهائن ـ ما يجوز منه وما لا يجوز: ص: [١٣٨١].

المطلب الثالث: العمليات الانتحارية أو الاستشهادية: ص: [١٣٩٩].

المطلب الرابع: انتهاك الأعراض لنساء أهل الحرب ـ هل هو مِن الاستباحة العامَّة للعَدُوّ في النفس والعِرْض والمال؟ ص: [١٤١١].

ـ الباب السادس: أسباب وقف القتال في الإسلام، وأثَرُها في نشر الدعوة، وإقرار السلام، وحفظ الأرواح: ص: [١٤٣٥].

الفصل الأول: دخول الأعداء في الإسلام، وما يترتب عليه مِن إنهاء حالة الحرب، وحفظ الدماء: ص: [١٤٣٧].

الفصل الثاني: دفع الجزية، وقبول أهل الحرب الخضوع لأحكام الإسلام: ص: [١٤٥١].

الفصل الثالث: المعاهدات والأَمَان: ص: [١٤٧١].

الفصل الرابع: الأَشْهُر الحُرُم: ص: [١٥٠٥].

الفصل الخامس: الهزيمة، والاستسلام، والأَسْر: ص: [١٥٢٧].

المبحث الأول: **هزيمة العدو، واستسلامه**.

المطلب الأول: هزيمة العدو واستسلامه: ص: [١٥٢٩].

المطلب الثاني: الحكم في استسلام العدو: ص: [١٥٥٥].

المبحث الثاني: هزيمة المسلمين أمام العدو، واستسلامهم: ص: [١٥٦٥].

تمهيد: لمحة عن أسباب النصر والهزيمة: ص: [١٥٦٥].

المطلب الأول: ماذا على المسلمين إذا هُزِموا أمام العدو؟ ص: [١٥٦٩].

المطلب الثاني: هل يجوز للمسلمين أن يستسلموا، ويسلِّموا بلادهم للعدوّ ص. [١٥٧٣].

المطلب الثالث: ماذا على المسلمين تجاه أَسْرَاهم؟ ص: [١٥٨١].

المبحث الثالث: الرهائن، هل يختلفون عن الأسرى؟ ص: [١٥٨٩].

ـ الباب السابع: الجهاد في العَصْر الحديث: ص: [١٥٩٩]

الفصل الأول: الجهاد في البحوث النظرية: ص: [١٥٩٩].

المبحث الأول: الجهاد عند الكُتَّاب المسلمين، مع المناقشة: ص: [١٦٠١].

المبحث الثاني: الجهاد في كتابات غير المسلمين، ودوائر المعارف ـ مع المناقشة: ص: [١٦١١].

الفصل الثاني: الجهاد في الواقع الحَرْبي: ص: [١٦٢٣].

المبحث الأول: الأحلاف العسكرية القاضية باشتراك المسلمين في القتال مع غيرهم، ضد الأقطار الأُخْرَى: ص: [١٦٢٥].

المبحث الثاني: تأجير القواعد العسكرية، والمطارات، وبيع الموادّ الاستراتيجية، وسائر المساعدات الأُخْرَى: ص: [١٦٣٩].

المبحث الثالث: حروب الأقطار الإسلامية فيما بينها: ص: [١٦٥٥].

المطلب الأول: التكييف الشرعي للحروب بين الأقطار الإسلامية: ص: [١٦٥٧].

المطلب الثاني: موقف المسلمين غير المقاتلين.. مِن هذه الحروب: ص: [١٦٦١].
المطلب الثالث: موقف المُجْبَرين على القتال.. مِن هذه الحروب: ص: [١٦٦٧].

المبحث الرابع: المنظمات القتالية في العالم الإسلامي: ص: [١٦٧١].

المطلب الأول: الأسس النظرية التي ترتكز عليها تلك المنظمات، وموقف الاجتهاد الشرعي منها: ص: [١٦٧٣].
المطلب الثاني: الجهات المختلفة للدَّعْم المالي، والعسكري، والسياسيّ الذي تعتمد عليه المنظمات، وموقف الاجتهاد الشرعي منه: ص: [١٦٨٣].
المطلب الثالث: أنواعها من حيث ميادين عملياتها: ص: [١٦٩١].

الفرع الأول: النشاطات الحدودية ضدَّ الأعداء: ص: [١٦٩٢].
الفرع الثاني: النشاطات الفدائية ضِدَّ الأعداء، داخل الأراضي المحتلَّة، أو في بلاد العَدُوّ: ص: [١٦٩٣].
الفرع الثالث: النشاطات داخل بلاد المسلمين ضدَّ الدولة، أو ضدّ بعض طوائفها: ص: [١٦٩٤].

المطلب الرابع: القتال بين المنظمات، وموقف الاجتهاد الشرعيّ منه: ص: [١٦٩٧].
المطلب الخامس: موقف المسلمين مِن القتال الداخلي بين المنظمات: ص: [١٧٠١].

خاتمة: وتتضمَّن أولاً: استخلاص النتائج: ص: [١٧٠٣].

وثانياً: مقارنة سريعة بين واقع الجهاد الإسلامي، وخُلُوّه مِن الأطماع والأحقاد، وما ينطوي عليه مِن تحرير للأمم والشعوب.. وبين واقع القتال عند غير المسلمين قديماً وحديثاً، وما حَمَل ويحمل في طَيَّاتِهِ مِن شرورٍ ونكبات. ودعوة حارّة لتوحيد الصفوف الإسلامية ضدَّ العدوّ الحقيقي، تمهيداً للاضطلاع مِن جديد بالدور الإنساني الذي كلّف الله عزَّ وجلَّ المسلمين أن يقوموا به مِن تحريرٍ للأمم والشعوب، وإزالة العوائق المادية أمام تبليغها آخِرَ رسالات السماء إلى الأرض؛ لتكون كلمة الله هي العليا، وكلمة السَّاعين بالفساد هي السُّفْلَىٰ، عَسَىٰ أن يخيِّمَ السَّلام والرَّفاهية على الإنسانية في الحياة الدنيا.. وتفوز بالسعادة والرضوان في الحياة الأُخْرَىٰ وآخِرُ دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين: ص: [١٧٠٩].

د ـ شكر وعرفان:

. . وقبل أن أختم المقدّمة، يَقْضي عليَّ الواجب، أَنْ أتقدَّم بجزيل الشكر، وجميل العِرفان، للأساتذة الأفاضل:

١ ـ أستاذي الجليل، الأستاذ الدكتور فَتْحي الدُّرَيْني ـ عميد كلية الشريعة، بجامعة دمشق، سابقاً ـ الذي طالما كان يَسْتَحِثُّ هِمَّتي لِكَيْ أَخْطُوَ هذه الخُطْوة في تَسْجِيل بَحْثٍ لرسالة الدكتوراه، والتوفُّر على كتابته. . وقد قَبِل مشكوراً، الإشرافَ على الرسالة، وإن كان سَفَرُه إلى خارِجِ القطر السوري قبل أن أَشْرَعَ في الكتابة ـ قد حال دون إمكانية الاستمرار في الإشراف عليها.

٢ ـ الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي ـ وكيل كلية الشريعة للشؤون العلمية، بجامعة دمشق ـ الذي وجدتُ مِن صفاء مَوَدَّتِه، وخالِصِ صحبته، وصِدْق تَشْجِيعه، وسَعَة صَدْرِه، وجميل صَبْرِه. . ما كان يَشْحَنُ في نَفْسي العَزْمَ بِشَكْلٍ دائم للدأب على البحث، ومُوَاصَلَةِ الكتابة.

فلَهُ الشكر على قبوله تحويلَ الإشراف إليه، وله الشكر على ما بَذَل مِن توجيهٍ حَسَن، وملاحظات قَيِّمَة.

٣ ـ الأستاذ الدكتور كامل مُوسَىٰ ـ الذي تَفَضَّل وقرأ الرسالة، وأَعْطَى بصَدَدِها ملاحظاتِهِ المُفِيدَة، لِكَيْ يُجَنِّبَ الرسالة ـ عملاً بتلك الملاحظات ـ بعض المآخِذِ والعيوب، مِمَّا يَدُلُّ على رغبةٍ صادقة في جَعْل الرسالة أَبْعَدَ عن النَّقْد، وأكثر إشراقاً، وأعظم فائدة. . . فله جزيل الشكر، ووَافِر التقدير.

٤ ـ الأستاذ الدكتور نايف معروف ـ الذي تقدَّمَ فَضْلُه منذ إعداد خطة البحث، فأشار إلى أَهَمِّيَّةِ لَفْتِ النَّظر إلى كُلِّ المسائل البارزة التي أَوَدُّ معالجتها في تضاعيف الرسالة. .

وعَلَيْهِ، فقد عَمدْتُ إلى جَعْل تلك المسائل تحت عناوين مُسْتَقِلَّة، ولو جانبيَّة، تحقيقاً لهذا الغَرَض. . فله الشكر أولاً على كُلِّ نصيحةٍ أَسْدَاها. . وله الشكر آخِراً على قراءته للرسالة، وما أَبْدَىٰ حولها مِن ملاحظات ثمينة. .

٥ ـ ومِسْكُ الختام في القيام بواجب الشكر المُوَجَّه للأساتذة الأفاضل ـ هو الشكر الذي يُشَرِّفني أن أَرْفَعَه للأستاذ القدير، والمفكر الإسلامي الكبير، الحاج توفيق حُوري ـ

الذي كان لتوجيهاته التي أمَدَّني بها، وأنا بِصَدَدِ إعداد خطة الرسالة ـ أكبر الأثر في أن تَحْمِل هذه الرسالة طابَعَها الفكري، دونَ أن تقتصر على جانب المعالَجَات الفقهية، فله الشكر على ما قدَّم مِن توجيهات نفيسة، وملاحظات قَيِّمة.

وأخيراً، أتقدَّم بالشكر بِكُلِّ مَنْ أَسْدَى إلَيَّ أَيَّ عَوْنٍ خِلالَ مشواري في هذا البحث، بِدلالَةٍ على مَصْدَر، أو بإعارَةٍ لِكتابٍ، أو بزيارَةٍ لمكتبه، أو بكلمة طَيِّبَة..

كما أشكر كُلَّ الْأُخْوَةِ الذين مَدُّوا يَدَ الْأُخُوَّةِ الصادقة، في المُسَاعَدَةِ على طَبْعِ الرسالة، سائلاً المولى عَزَّ وجَلَّ أن يُثيبَهم بما هو أهله، على ما أنفقوا مِن جُهْدٍ، ووقت.. وإنْ أنْسَ لا أَنْسَ أَنْ أَخُصَّ هذه الكلية الإسلامية الشامِخَة ـ كلية الإمام الأوزاعي ـ وكُلَّ القائمين عليها بأعظم الشكر، وأوفر الثناء والتقدير ـ لتفضلهم بقبول هذه الرسالة، وعَقْد هذا اللقاء لمناقشتها.

وفي الختام، أَرْجُو أَنْ يُرْزَقَ هذا العمل بالقبول عند الله، وعند الناس، وأَنْ يَنْتَفِعَ به المسلمون، وأن يكون خالصاً لِوَجْهِهِ الكريم، معتذراً عما قد يكون فيه مِن قُصُورٍ وتقصير.. شاكراً لكل ملاحظةٍ خالصة.. والله وليُّ التوفيق.

د. محمد خير هيكل

أستاذ فقه الكتاب والسنة
وفقه الأسرة المقارن
في جامعة أم درمان الإسلامية (فرع دمشق)
قسم الدراسات العليا